

قرار رقم (٩١) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٤

نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وعلى قرار رئيس مجلس ادارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا فى اعتماد قرارات القيد والتجديد واعادة القيد والشطب فى سجل خبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل وسطاء التأمين .

وعلى مذكرتى الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين بالتأمين المؤرختين
٢٠١١/١/١٧ ، ٢٠١١/٢/١٦ .

" قرار "

مادة أولى: تعديل صفة وسيط تأمين السيد/ شريف ناجى محمد توفيق رقم ٢٥٣٨٠ من وسيط تأمين بشركة الفرعونية الأمريكية لتأمينات الحياة (اليكو) الى وسيط تأمين حر بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة وذلك اعتباراً من ٢٠١٠/٥/٢٤ .

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار

(د . عادل منير عبد الحميد)

عادل

نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

مذكرة

التاريخ : ٢٠١١/٢/١٦ :
الى : السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة
من : الادارة المركزية للتريخيس والقيد للمهنيين
الموضوع : بشأن حالة الوسيط { شريف ناجى محمد توفيق }

العرض

سبق للإدارة إعداد مذكرة بتاريخ ٢٠١١/١/١٧ بشأن حالة الوسيط شريف ناجى محمد توفيق وتم التأشير عليها من جانب سيادتكم بالأتى :-

ستتكرر هذه الحالات
أن يكون أحد الوسطاء مسجلاً فى الجهاز الإنتاجى بأحدى الشركات ثم يترك الشركة ليصبح وسيط حر والعكس ايضاً والمطلوب فى هذه الحالة :-

(١) تعميم على كافة الشركات (وبدورها تعميم على كافة الوسطاء) عند ترك الوسيط الجهاز الإنتاجى تخطر الهيئة ويقوم الوسيط بتقديم وثيقة تأمين مسئولية مهنية من أول يوم تحول فيه إلى وسيط حر وتأخذ الهيئة قرار تحويل الصفة خلال أسبوع .

(٢) يتضمن التعميم على الشركات عدم التعامل مع أى وسيط حر ما لم يكن يحمل هذه الصفة.

(٣) يرسل خطاب إلى الشركة بخطأ التعامل مع وسيط لم تحول صفته إلى حر .

(٤) إستدعاء الوسيط وإعطائه أسبوع لتغيير الصفة أو إلغاء الرخصة .

(٥) التقدم بمقترحات .

☒ وبناء عليه نتشرف بعرض الأتى :-

(١) تم إعداد كتاب دورى للشركات بشأن ضرورة قيام الشركة التابع لها الوسيط الذين يشغلون درجات مالية (العاملين بالجهاز الإنتاجى للشركة) بموافاة الهيئة العامة للرقابة المالية باسم الوسيط وتاريخ انتهاء علاقته الوظيفية بالشركة فور صدور القرار المنهى للخدمة ومخاطبة هؤلاء الوسطاء بموافاة الهيئة بوثيقة تأمين أخطاء المهنة لسماسرة التأمين عن المدة من تاريخ ترك الخدمة وحتى تاريخ نهاية مدة قيدهم بسجل وسطاء التأمين بالهيئة (مرفق صورة) .

(٢) بتاريخ ٢٠١١/٢/١٦ تم ارسال خطاب إلى الشركة الفرعونية الامريكية لتأمينات الحياة (اليكو) بشأن توخى الحرص والحذر فى الخطابات الصادرة من الشركة والموجهة الى الهيئة .

(٣) قدم الوسيط المذكور وثيقة تأمين أخطاء المهنة لسماسة التأمين عن مدة ثلاث سنوات من تاريخ تجديد قيد اسمه فى سجل وسطاء التأمين بالهيئة .

وايماءاً إلى قرار الهيئة رقم ٣٢٠ لسنة ٢٠١٠ المتضمن تجديد قيد اسم الوسيط المذكور رقم ٢٥٣٨٠ كوسيط تأمين بالشركة الفرعونية الأمريكية لتأمينات الحياة لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من ٢٠١٠/٥/٢٤ وكذا الشهادة المؤرخة ٢٠١٠/١٢/٢٩ والصادرة من ذات الشركة والمتضمنة أن السيد المذكور متعاقد مع الشركة كوسيط تأمين بالعمولة إعتباراً من ١٩٩٧/١١/٢٩ وانه تم إنهاء التعاقد معه بناءً على طلبه فى ٢٠١٠/١٢/١ .

لذا فقد أعدت الادارة مشروع قرار بتعديل صفة السيد المذكور من وسيط تأمين بشركة اليكو الى وسيط تأمين حر وذلك اعتباراً من ٢٠١٠/٥/٢٤ .

الرأى :-

التفضل - فى حالة موافقة سيادتكم - إعتناء مشروع القرار المرفق .

المدير العام

(حسن رضوان)

رئيس الادارة المركزية

للترخيص والقيد للمهنيين

(محمد عبد العظيم/ملازم)